

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٨ لسنة ١٩٨٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ بإصدار قانون العاملين المدنيين بالدولة ؛
وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٧١ بنظام المخابرات العامة والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة أولى - نقل السيد / محمد نجيب محمد الأنور محمد ، من المخابرات العامة إلى وزارة الإعلام بالدرجة الثالثة بمجموعة الوظائف العالية .

مادة ثانية - نقل السادة المذكورين بعد من الوظائف المتوسطة الفنية والكتابية من المخابرات العامة إلى الجهات وبالدرجات الموضحة قرين اسم كل منهم :

الاسم	الدرجة	الجهة المنقول إليها
عمر فتحى عمر إسماعيل	الثالثة	وزارة التعليم
إبراهيم إبراهيم إسماعيل عمر	الثالثة	وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى
جلال سيد عبد الرحيم حسنين	الثالثة	وزارة الكهرباء والطاقة
سعد عبد الله محمد محمود	الثالثة	وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية

مادة ثالثة - نقل السيد / حاتم عبد العليم عبد الصمد ، من المخابرات العامة إلى وزارة الصناعة بالدرجة الخامسة بالوظائف المهنية .

مادة رابعة - على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، وينشر بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٥ جمادى الأولى سنة ١٤٠٧ (١٥ يناير سنة ١٩٨٧)

حسنى مبارك